عن يحيى بن معين قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره
مس قبر النبي صلى الله عليه وسلم. وقال الغزنوي في أماليه: قرأت على عبيد الله الزهري
قلت له: حدثك أبوك قال حدثني عبيد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال سمعت أبا خيثمة زهير بن حرب
حماد بن دليل قال للسفيانين: كان أحد يتمسح بالقبر؟ قال: لا، ولا يلتزم القبر ولكن يدنو.
وفي كتاب "طبقات الحنابلة": قال علي بن عبد الله الطيالسي: مسحت يدي على بدن أحمد بن
حنبل ثم مسحت يدي على بدني وهو ينظر فغضب غضبا شديدا وجعل ينفض يده ويقول:
عمن أخذتم هذا؟! وأنكره إنكارا شديدا. وقال شيخ الحنابلة ابن قدامة في كتابه "المغني":
"ولا يستحب التمسح بحائط قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا تقبيله. قال أحمد: ما أعرف هذا. قال
الأثرم: رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون قبر النبي صلى الله عليه وسلم يقومون من ناحية
فيسلمون. قال أبو عبد الله: وهكذا كان ابن عمر يفعل..." ومثل هذا الذي قاله ونقله
ابن قدامة قاله ونقله جميع فقهاء الحنابلة، ومثل ما قال الحنابلة وفقهاؤهم قال جميع الفقهاء
من غير خلاف ولا شذوذ، والمنقول عن السلف والأئمة في إنكار هذه الأمور وكراهتها وتحريمها
كثيرة معروفة موجودة في كل كتاب من كتب في هذه الشؤون. فالمسلمون مجمعون على تحريم ما
هذا الذي ذكره الشيخ الخالصي منكر من عنده كلهم لا يجوز منه شيء ~~[illegible]~~ في ذلك. فالذين
يفعلون هذه الأمور كلها خارجون على الإجماع مخالفون لما اتفق عليه علماء المسلمين في جميع الأعصار
والأمصار: فلا ندري ما الذي ترك الشيخ لهؤلاء القبوريين من بعد أفعال المشركين كلهم
وأعمال الوثنيين وعقائدهم وضلالاتهم ~~من بعد هذا~~ وما الذي بقي معهم من التوحيد
والإخلاص والإيمان بالله بعد أن أجازوا دعاء ~~عبد الله~~ القبور [illegible]
وطلبوا كل ما يطلب من الله، وبعد أن أجازوا ~~[illegible]~~ الذبح والنحر لها والتقرب بالنذور
والهدايا لها، وبعد أن أجازوا تمليكها بل بعد أن ملكوها الأوقاف والأملاك، وبعد أن
أجازوا الحلف بأسمائها والالتجاء إليها وتعظيمها وخوفها والرغبة فيها والرهبة منها
وسؤال الحاجات والمآرب منها، وبعد أن أجازوا الطواف بها والتمسح بأركانها وجدرانها
والعكوف عليها وطلب البركات والخيرات والحاجات عندها، وبعد أن أنفقوا أنفس الأموال
في عمارتها ~~[illegible]~~ وتعميرها وبنائها وتشييدها وزخرفتها وتنويرها بالأضواء والأنوار وبعد
شدوا إليها الرحال وجاؤوها من كل مكان وفج، وبعد أن صلوا إليها ودعوا عندها وولوا
وجوههم شطرها حين العبادات والرغبات والرهبات، وبعد أن زعموا أنها المقربة من الله
المؤنسة المزلفة منه، المنيلة رضاه، وبعد أن ادعوا أنها الآخذة باليد يوم القيامة
المنجية من تلك الأهوال والأوجال، وبعد أن ذكروا أن كل ما خلق الله وما لم تعلم ما
كان لولا جاه من أجلها وبفضلها، وبعد أن أضفوا عليها فوق البشر، وزعموا لها كل الذي
جاء هذا الشيخ في كتابه هذا والذي جاء غيره من الضلال والجهال والمفتونين
؟! ثم لسنا والله ندري ما الشرك وما الكفر وما عبادة العبيد إذا لم يكن هذا شركا
ولا كفرا ولا عبادة لغير الله! اللهم اهد عبادك الضالين، وأرهم سبيلك الأقوم!
فإنهم قد طال بهم الشرود عن مستقيم الطريق وطال بهم الطواف في الجهل المظلم!

- جواب ما ذكره المخالف وما لم يذكره من الشبهات

جواب الحجة الأولى — هذا من تعظيم الصالحين وتعظيمهم من تعظيم شعائر الله

أما الحجة الأولى — وهي زعمه أن هذه الأمور جائزة كلها بل مطلوبة مأمور بها لأنها من التعظيم
للأنبياء والصالحين وتعظيمهم مشروع مأمور به لأنه من تعظيم شعائر الله "ومن يعظم شعائر الله
فإنها من تقوى القلوب" — فجوابها أن نقول: هذه الحجة قائمة على مقدمتين: الأولى أن
تقبيل قبور الأنبياء والصالحين والطواف والتمسح بها والاستلام والالتزام والعكوف عليها